

قانون رقم (13) لسنة 2015 بتعديل بعض أحكام القانون رقم (21) لسنة 1989 بشأن تنظيم الزواج من الأجانب

● بطاقة التشريع ● النوع: قانون ● رقم: 13 ● التاريخ: 24/06/2015 الموافق 07/09/1436 هجري ● عدد المواد: 2

● الحالة: قيد التطبيق

● الجريدة الرسمية: ● العدد: 14 ● نسخة الجريدة الرسمية ● تاريخ النشر: 04/08/2015 الموافق 19/10/1436 هجري ● الصفحة من: 3

▶ المواد (2-1)

نحن تميم بن حمد آل ثاني أمير دولة قطر،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون رقم (21) لسنة 1989 بشأن تنظيم الزواج من الأجانب، والقوانين المعدلة له،

وعلى اقتراح وزير الداخلية،

وعلى مشروع القانون المقدم من مجلس الوزراء،

وبعد أخذ رأي مجلس الشورى،

قررنا القانون الآتي:

المواد

المادة 1

يُستبدل بنص المادة (8) من القانون رقم (21) لسنة 1989 المشار إليه، النص التالي:

مادة (8):

"تُنشأ بوزارة الداخلية لجنة تُسمى "لجنة النظر في طلبات الزواج من الأجانب"، تختص بالنظر في طلبات الموافقة على الزواج من

الأجانب وفقاً لأحكام هذا القانون، ويصدر بتشكيلها وتحديد مكافأتها قرار من مجلس الوزراء.

وترفع اللجنة توصياتها إلى وزير الداخلية لإصدار القرار المناسب في شأن الطلبات المشار إليها."

المادة 2

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القانون. ويُنشر في الجريدة الرسمية.

الرجاء عدم اعتبار المادة المعروضة أعلاه رسمية

© 2017 حكومة دولة قطر. جميع الحقوق محفوظة.